

ما حكم الصلاة في القرى التي لم يكمل بها نصاب الجمعة؟ الشيخ

ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبد الله بن حميد

آآ سؤاله الثالث يقول صلاة الجمعة فرض عين على كل مسلم ولكن يوجد بعض القرى لا يكمل نصاب الجمعة وتبعد عن القرى الأخرى أكثر من عشرة كيلو متر. هل يصلي الإمام الجمعة أم ظهرا - [00:00:00](#)

تقول يوجد بعض القرى لا يصلون الجمعة لأن النصاب لم يكمل عندهم. يعني كانك تريد انهم لم يبلغوا العدد المشرط اربعين رجلا. نعم فنقول لك اشتراط اربعين رجلا لا دليل عليه - [00:00:15](#)

الحنابلة وغيرهم قالوا ان الجمعة لا تقام الا اذا بلغ العدد اربعين رجلا. اذا كانوا اقل من ذلك فيصلون ظهرا مستدلين بحديث مضت السنة ان في كل اربعين فصاعدا جمعة - [00:00:38](#)

لكن هذا الحديث لا يصح. بل هو ضعيف جدا واشتراط الاربعين لم يدل عليه دليل صحيح فاذا اقاموا الجمعة ولو كانوا اقل من اربعين كما لو كانوا ثلثين او عشرين او اقل لا بأس بذلك. فيلزمهم - [00:01:00](#)

ان يصلوا الجمعة وهذا هو المتعين عليهم. كما في الحديث وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم الجمعة قال فجاءت عير من الشام فانفتق الناس اليها. فلم يبق معا الا نحو اثني عشر رجلا - [00:01:20](#)

ومع هذا صلى بهم هذا يدل على انها تصلى ولو كان تقال. نعم. بسبب هذا انزل الله هذه و اذا رأوا تجارة او لهو من فظ اليها وتركوك قائما كل ما عند الله خير من الله و من التجارة والله خير الراشقين والله اعلم - [00:01:40](#)